

المحترمين

السادة/ منتسبي غرفة نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥٥.٤٠٠٧) بتاريخ (٢٩/٠٨/١٤٤٥هـ) والذي يشير إلى أن الاتحاد تلقى بريد الكتروني من وزارة التجارة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦ م، والمشار فيه الى خطاب معالي محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية رقم (٣٠.٢٧١) وتاريخ ١٩/٨/١٤٤٥هـ، بشأن اطلاق مبادرة المؤسسة اعتبارا من ٢٠٢٤/٣/٣ م لمدة ستة أشهر تعنى بتحفيز المنشآت من خلال الإعفاء من الغرامات الناشئة قبل تاريخ اطلاق المبادرة والناجمة عن تأخير المنشآت في دفع الاشتراكات الواجب سدادها للمؤسسة في المواعيد النظامية المحددة وفق أحكام الفقرة (٥) من المادة (التاسعة عشر) من نظام التأمينات الاجتماعية بالإضافة الى الاعفاء من الغرامات الناتجة عن المخالفات وفق أحكام المادة (الثانية والستين) من ذات النظام، وذلك مقابل سداد مبالغ الاشتراكات المستحقة للمؤسسة وفقا للضوابط الواردة ضمن الإعلان عن تلك المبادرة، والتي تعد فرصة كبيرة لتصحيح أوضاع المنشآت المتعثرة وحثها على العودة الى مسار الالتزام التأميني بنظام التأمينات الاجتماعية ولوائحه التنفيذية، وسيكون التقدم للمبادرة آليا عبر حساب المنشأة في منصة "تأميني أعمال".

عليه نفيدكم بذلك للعلم والاحاطة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

الأمين العام

خالد بن محمد ال دجنة



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

رقم المعاملة :

E00-4007

تاريخ المعاملة :

١٤٤٥/٠٨/٢٩

مستقوعات :

لا توجد مشقوعات



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers



45504007

VISION
2030
رؤية
2030
اتحاد الغرف السعودية
FEDERATION OF SAUDI CHAMBERS

الموضوع: بشأن مبادرة المؤسسة العامة للتأمينات
الاجتماعية لإعفاء المنشآت من الغرامات

هام وعاجل جداً

سلمهم الله

سعادة أمناء عموم الغرف التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى بريد الكتروني من وزارة التجارة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦م، والمشار فيه إلى خطاب معالي محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية رقم (٣٠٢٧١) وتاريخ ١٤٤٥/٨/١٩هـ، بشأن إطلاق مبادرة المؤسسة اعتباراً من ٢٠٢٤/٣/٣م لمدة ستة أشهر تعنى بتحفيز المنشآت من خلال الإعفاء من الغرامات الناشئة قبل تاريخ إطلاق المبادرة والناجمة عن تأخير المنشآت في دفع الاشتراكات الواجب سدادها للمؤسسة في المواعيد النظامية المحددة وفق أحكام الفقرة (٥) من المادة (التاسعة عشرة) من نظام التأمينات الاجتماعية، بالإضافة إلى الإعفاء من الغرامات الناتجة عن المخالفات وفق أحكام المادة (الثانية والستين) من ذات النظام، وذلك مقابل سداد مبالغ الاشتراكات المستحقة للمؤسسة وفقاً للضوابط الواردة ضمن الإعلان عن تلك المبادرة، والتي تعد فرصة كبيرة لتصحيح أوضاع المنشآت المتعثرة وحثها على العودة إلى مسار الالتزام التأميني بنظام التأمينات الاجتماعية ولوائحه التنفيذية، وسيكون التقدم للمبادرة آلياً عبر حساب المنشأة في منصة "تأميناتي أعمال".

عليه، آمل بعد الاطلاع توجيه من يلزم بالتعميم على المعنيين والمهتمين من مشـتركـي

غرفـتكم الموقرة.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي،

شعير

الأمين العام

أحمد بن طلال نافع